السياسة القطاعية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٢٠٢٠-٢٠٢٢

السياسة القطاعية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٢٠٢٠-٢٠٢٢

تم إعدادها من قبل هيئة الأمم المتحدة للمرأة في إطار مشروع تنمية القدرات المؤسسية لوزارة التنمية الاجتماعية وبتمويل من الوكالة الإيطالية للتعاون التنموي.

المحتويات

التعريفات والمفاهيم ذات العلاقة	**٥**
المقدمة	**٦**
هدف السياسة	**٦**
المرجعيات الدولية والوطنية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	**٧**
الشركاء ذوي العلاقة في مجال تعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة	**٩**
مبادئ السياسة	**١١**
على المستوى المؤسسي	١١
على المستوى البرامجي	١١
الإجراءات الإدارية والمؤسسية لتنفيذ السياسة	**١١**

التعريفات والمفاهيم ذات العلاقة

النـوع الاجتماعـي يعـرف بالتمايـز (الفـروق) بـين الرجـال والنسـاء المرتبـط في أدوار ومسـؤوليات وفـرص النسـاء أو الرجـال الناتجـة عـن المفاهيـم والثقافـات المحليـة، وليـس حسـب الجوانـب البيولوجيـة، ويعـرف أيضـاً حسـب هيئـة الأمـم المتحـدة للمـرأة[1] بالخصائـص الاجتماعيـة والفـرص المرتبطـة بكـون الإنسـان ذكـراً أو أنثـى، والعلاقـات بـين النسـاء والرجـال والفتيـات والفتيـان، التـي يتـم بناءهـا مـن خـلال التنشـئة الاجتماعيـة.

دمـج النـوع الاجتماعـي هـو إجـراء تنفيـذي يشـير إلى الدمـج المنظـم لأولويـات واحتياجـات كل مـن الرجـال والنسـاء في كافـة السياسـات والتشريعـات والإجـراءات لغايـة ضـمان العدالـة بينهـما، ومراعـاة أثـر هـذه السياسـات والتشريعـات والإجـراءات في جميـع مراحـل التخطيـط؛ مـن تنفيـذ، ومتابعـة، وتقييـم، عـلى أوضـاع كل مـن الرجـال والنسـاء. وبعبـارة أخـرى، تعميـم مراعـاة منظـور النـوع الاجتماعـي في السياسـات والخطـط والبرامـج والموازنـات هـو أن تصبـح المؤسسـات والمنظـمات واعيـة للاختلافـات بـين المـرأة والرجـل ولاحتياجـات كل منهـما، وتؤخـذ بعـين الاعتبـار لمعالجتهـا، وإيقـاف التمييـز المبنـي عـلى الجنـس، وتعزيـز العدالـة والمسـاواة عـلى جميـع المسـتويات والمجـالات لتصبـح جـزءاً لا يتجـزأ مـن عملهـا، حيـث يشـمل ذلـك التشريعـات والسياسـات والإجـراءات والاسـتراتيجيات المؤسسـية والأعـمال اليوميـة.

تمكـين المـرأة يعنـي قـدرة النسـاء عـلى إدارة شـؤون حياتهـن بشـكل يمكّنهـن مـن تحقيـق القيـم والأهـداف التـي يؤمـنَّ بهـا، ومـن الاعتـماد عـلى ذاتهـن، واتخـاذ القـرارات أو التأثـير - بشـكل جماعـي أو فـردي - عـلى القـرارات التـي تمـس جوانـب حياتهـن. وتعتـبر عمليـة التمكـين بشـكل عـام عمليـة طويلـة الأمـد ومتداخلـة، تنتـج عـن بيئـة مسـاعدة تضمـن هـذه القيـم وتسـاعد عـلى خلـق الظـروف المواتيـة التـي تهيـئ للنسـاء - كـما الرجـال - امتـلاك المـوارد اللازمـة والمعرفـة وحـق التعبـير والتمثيـل السـياسي، والحصـول عـلى الوظائـف وخاصـةً تبـؤ المناصـب الإشرافيـة والقياديـة.

المسـاواة بـين النسـاء والرجـال فتعنـي أن جميـع البـشر، ذكـوراً وإناثـاً، هـم أحـرارٌ في تطويـر قدراتهـم واختيـار مسـار حياتهـم دون قيـود لهـا علاقـة بالنـوع الاجتماعـي. ولا يعنـي هـذا بـأن النسـاء والرجـال مثـل بعضهـم البعـض، ولكنـه يعنـي أن تكـون الفـرص والمسـؤوليات والأدوار لـكل مـن الرجـال والنسـاء متسـاوية. أي المسـاواة في الفـرص المتاحـة لهـم لممارسـة حياتهـم والحصـول عـلى المـوارد ذات القيمـة الاجتماعيـة والتـصرف بهـا. وتحقيقـاً لذلـك، يتعـين أحيانًـا تمكـين الفئـات الأضعـف وذات الإمكانيـات المحـدودة، مـن الحصـول عـلى المـوارد أو «النهـوض» بهـا.

العـدل يعنـي بشـكل عـام الإنصـاف في التعامـل مـع الرجـال والنسـاء، كلٌ حسـب احتياجاتـه الخاصـة، وقـد يتضمـن ذلـك المسـاواة في المعاملـة، أو الاختـلاف في المعاملـة، ولكـن بشـكل يضمـن المسـاواة مـن حيـث الحقـوق، والمزايـا، والالتزامـات والفـرص المتاحـة، وضمـن سـياق التنميـة يتطلـب تحقيـق التكافـؤ والعـدل بـين النسـاء والرجـال دائمـاً اتخـاذ تدابـير بنـاءة، تعـوّض عـن الحرمـان التاريخـي والاجتماعـي للمـرأة.

المقدمة

مـن منطلـق دور الحكومـة في تنفيـذ وترجمـة التوجيهـات الملكيـة السـامية في تعزيـز مشـاركة المـرأة في مختلـف القطاعـات، للاسـتفادة مـن مكاسـب الأردن المتميـزة في القطـاع العـام ومؤسسـات الدولـة، وضمـن إطـار التـزام الحكومـة في تحقيـق العدالـة بـين الجنسـين ودمـج مفهـوم النـوع الاجتماعـي في المؤسسـات الحكوميـة، اعتمـدت وزارة التنميـة الإجتماعيـة آليـة إعـداد سياسـة النـوع الإجتماعـي لتعزيـز قيـم المسـاواة وعـدم التمييـز وتكافـؤ الفـرص.

في إطـار رؤيـة الـوزارة في الوصـول إلى بيئـة مؤسسـية متطـورة وكـوادر بشريـة متخصصـة تحقيقـاً للهـدف الاسـتراتيجي الثـاني في الخطـة الإسـتراتيجية ٢٠١٧-٢٠٢١ «تعزيـز القـدرة المؤسسـية للـوزارة وتجذيـر ثقافـة التميـز» واسـتجابة للهـدف الخامـس مـن أهـداف التنميـة المسـتدامة المتعلـق بتحقيـق العدالـة والمسـاواة بـين الجنسـين، بـاشرت وزارة التنميـة الإجتماعيـة بإعـداد سياسـة النـوع الإجتماعـي .

كـما وتعتـبر وزارة التنميـة الإجتماعيـة مـن الـوزارات الخدميـة وتقـدم خدماتهـا لفئـات المجتمـع الأكـثر ضعفـاً و هشاشـة ذكـوراً وإناثـاً (الفقـراء، كبـار السـن، الأطفـال فاقـدي السـند الأسري، ذوي الإعاقـة، ضحايـا العنـف)، وسـوف تسـاعد سياسـة النـوع الاجتماعـي والمعّـدة بمـا يتـماشى مـع محـاور السياسـة الحكوميـة لإدمـاج النـوع الإجتماعـي في تحليـل اسـتراتيجية عمـل الـوزارة مـن حيـث الأهـداف، وخطـط العمـل التنفيذيـة، والموازنـة، والخدمـات، وتحديـد الفجـوات بـين الجنسـين وإيجـاد الحلـول لتحقيـق العدالـة عـلى أسـاس الجنـس، وكل ذلـك سـيرفع مـن إنتاجيـة عمـل الـوزارة إضافـة الى إبـراز دورهـا في الالتزامـات الدوليـة التـي صـادق عليهـا الأردن اتجـاه قضايـا العدالـة وتكافـؤ الفـرص بـين الجنسـين والمعنيـة بحقـوق الإنسـان.

هدف السياسة

تعتـبر هـذه السياسـة سياسـة داخليـة لـوزارة التنميـة الاجتماعيـة، تـم إعدادهـا اسـتجابة لمتطلبـات السياسـة الحكوميـة لإدمـاج النـوع الاجتماعـي (٢٠٢٠) وتحـت مظلـة الاسـتراتيجية الوطنيـة للمـرأة في الأردن (٢٠٢٠-٢٠٢٥). كـما تهـدف السياسـة إلى وضـع إطـار مؤسّـسي لدمـج النـوع الاجتماعـي في جميـع مديريـات وأقسـام الـوزارة، وخلـق بنيـة مؤسسـية لدمـج النـوع الإجتماعـي لرفـع كفـاءة الـوزارة والعاملـين فيهـا، وتحقيـق الـرضى الوظيفـي والمسـاواة لموظفـي الـوزارة ومتلقـي الخدمـة ذكـوراً وإناثـاً.

المرجعيات الدولية والوطنية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

تشمل وزارة التنمية الإجتماعية في عملها وسياساتها واستراتيجيتها كافة الفئات المتلقية لخدماتها وتحديداً الواقعين في نطاق الحماية الاجتماعية ومنهم النساء والفتيات، وتستند الوزارة إلى المرجعيات الوطنية التالية من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين ضمن الأطر الوطنية والمواثيق الدولية والاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان والحد من العنف المبني على النوع الاجتماعي:

الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن: سعت الحكومة الأردنية لإعداد الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن ٢٠٢٠-٢٠٢٥، حيث تم تحديد أولويات الاستراتيجية لتتماشى مع الدستور الأردني، والخطط الوطنية والاستراتيجيات القطاعية مثل رؤية الأردن ٢٠٢٥، وعلى خطى النهضة: أولويات عمل الحكومة للعامين ٢٠١٩-٢٠٢٠، والخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان ٢٠١٦-٢٠٢٥، والخطة الوطنية لتفعيل قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ (٢٠٠٠): المرأة والأمن والسلام، وخطة التمكين الاقتصادي للمرأة ٢٠١٩-٢٠٢٤. حيث تم ربط إطار العمل المنطقي للاستراتيجية مع الخطط والاستراتيجيات الوطنية المرتبطة بالمرأة وكذلك الالتزامات والتعهدات الدولية خاصة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعلان ومنهاج عمل بيجين ومع أجندة وأهداف التنمية المستدامة ٢٠٣٠، وخاصة الهدف الخامس المتعلق بالمساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، بالإضافة للغايات ذات العلاقة بالأهداف الأخرى. وبهذا تعتبر هذه الاستراتيجية خارطة الطريق للدولة الأردنية لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، والتي يتم العمل على تحقيقها من خلال السلطتين التنفيذية والتشريعية وبالشراكة الفاعلة مع المؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

السياسة الحكومية لإدماج النوع الاجتماعي (٢٠٢٠): تهدف سياسة إدماج النوع الاجتماعي الحكومية إلى إضفاء الطابع المؤسّسي والرسمي على الجهود الحكومية الرامية إلى إدماج النوع الاجتماعي في جميع مراحل تصميم وتنفيذ كافة الإجراءات والأعمال الحكومية والإبلاغ عنها. وهذه السياسة مصمّمة لدعم عملية استيفاء الالتزامات الوطنية منها والدولية، على حدٍّ سواء، في تعزيز الإنصاف والمساواة والعدالة، وفي الوقت ذاته، لمراعاة التّنوّع، والفرص المتساوية، والمشاركة (الشمولية). وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذه السياسة تهدف إلى استكمال ما تقوم به الحكومة بصفة مستمرة، من تنفيذ مبادرات التدخل الموجّهة.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو): وقع الأردن بتاريخ ١٩٨٠/١٢/٣ على اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة وصادق عليها بتاريخ ١٩٩٢/٧/١، وتحفَظ الأردن على مادتين من اتفاقية سيداو وهي الفقرة (٢) من المادة (٩) المتعلقة بالجنسية، والفقرات (ج)، (د)، (ز)من المادة (١٦) المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية وحق السكن وحق التنقل.

العهـد الـدولي الخـاص بالحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة: تتعهـد الـدول الأطـراف في هـذا العهـد بضـمان مسـاواة الذكـور والإنـاث في حـق التمتـع بجميـع الحقـوق الاقتصاديـة والاجتماعيـة والثقافيـة المنصـوص عليهـا في هـذا العهـد ضمـن المـادة (٣).

قـرار مجلـس الأمـن ١٣٢٥ لسـنة ٢٠٠٠: اعترفـت الأمـم المتحـدة في عـام ٢٠٠٠ عـبر مجلـس الأمـن ليـس فقـط بالتأثـير الخـاص للنزاعـات عـلى النسـاء ولكـن أيضـاً بالحاجـة إلى تضمـين النسـاء باعتبارهـن صاحبـات مصلحـة نشـطة في مجـال درء الصراعـات وحلهـا.

قـرار الجمعيـة العامـة للأمـم المتحـدة رقـم (١٣٠/٦٦/A/RES) ٢٠١١: الـذي يحـث الـدول عـلى تعـزيز مـشاركة المـرأة في الحيـاة الـسياسية وأن تعجـل بتحقيـق المسـاواة بـين الرجـل والمـرأة وأن تعززهـا وتحميهـا في جميـع الحـالات، بمـا فيهـا حـالات التحـول السـياسي.

إعـلان ومنهـاج عمـل بيجـين: يدعـو الحكومـات والمجتمـع الـدولي والمجتمـع المـدني، بمـا في ذلـك المنظـمات غـير الحكوميـة والقطـاع الخـاص، إلى اتخـاذ إجـراءات اسـتراتيجية في مجـالات الفقـر، والتعليـم والتدريـب، والصحـة، والعنـف، والنـزاع المسـلح، والاقتصـاد، ومواقـع السـلطة وصنـع القـرار، والآليـات المؤسسـية للنهـوض بالمـرأة، وحقـوق الإنسـان، ووسـائل الإعـلام، والبيئـة، والطفلـة. كـما يحـث الـدول عـلى تعزيـز دور المـرأة وكفالـة تمثيلهـا عـلى قـدم المسـاواة عـلى جميـع مسـتويات صنـع القـرار في المؤسسـات الوطنيـة والدوليـة.

أهـداف التنميـة المسـتدامة لخطـة التنميـة المسـتدامة لعـام ٢٠٣٠: يسـعى الهـدف الخامـس منهـا إلى تحقيـق المسـاواة بـين الجنسـين والتمكـين لجميـع النسـاء والفتيـات وتحديـداً فيـما يخـص: القضـاء عـلى جميـع أشـكال التمييـز ضـد النسـاء والفتيـات في المجالـين العـام والخـاص، بمـا في ذلـك الاتجـار بالبـشر والاسـتغلال الجنـسي وغـير ذلـك مـن أنـواع الاسـتغلال.

الشركاء ذوي العلاقة لتعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة

المجموعة	الخصائص	علاقتها في تعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين
اللجنة الوزارية لتمكين المرأة	متابعة قضايا تمكين المرأة (السياسيات والاستراتيجيات على المستوى الوزاري).	إصدار القرارات المتعلقة بالسياسات والاستراتيجيات المتعلقة بضمان حقوق النساء وتمكينهن ومناهضة العنف والتمييز ضدهن وضمان إنفاذها.
اللجنة الوطنية لشؤون المرأة	رسم السياسات والاستراتيجات والبرامج والمشاريع ذات العلاقة بالمرأة وتحقيق العدالة بين الجنسين.	تتابع وتطلع على مدى تنفيذ البرامج والمشاريع ذات العلاقة بالنوع الاجتماعي.
مؤسسات المجتمع المدني	العمل في مجال حقوق الإنسان والتمكين النسوي وفي مجالات التنمية المختلفة، وفي مجال حماية المرأة من العنف.	العمل بشكل مباشر على قضايا تعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين وتمكين المرأة ضمن برامجها المختلفة ومن خلال التوعية وبناء القدرات وكسب التأييد والمناصرة وتنظيم النساء وتطوير الدراسات والتمثيل القانوني وتقديم الخدمات القطاعية والرصد والتوثيق لانتهاكات حقوق الإنسان وخاصة حقوق المرأة.

المجموعة	الخصائص	علاقتها في تعزيز المساواة والعدالة بين الجنسين
جامعة الدول العربية / إدارة المرأة والأسرة والطفولة	متابعة الاجتماعات الدولية / الإقليمية والقرارات والإعلانات والاستراتيجيات، والسياسات ذات العلاقة بتمكين المرأة والنوع الاجتماعي مع الوزارات والآليات المتعلقة بتمكين المرأة. بالإضافة للمشاركة في المؤتمرات واللجان العربية التي تعقد في مجال تمكين المرأة وإدماج النوع الاجتماعي.	تطوير السياسات والاستراتيجيات الوطنية المستجيبة للنوع الاجتماعي بما يتماشى مع الاستراتيجيات العربية. ومتابعة توصيات البيانات العربية والتقارير الصادرة وإدماجها في الاستراتيجيات العربية.
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة	الاتفاق مع وزارة التنمية الاجتماعية على دعم قضايا تمكين المرأة على مستوى متلقي الخدمة. بناء قدرات الوزارة في آلية إدماج النوع الاجتماعي في التطوير المؤسسي.	دعم وتمكين وبناء قدرة قسم النوع الاجتماعي من أجل تفعيل دورها في مجالات التنمية بشكل عام وفي مجال التطوير المؤسسي حول إدماج قضايا النوع الاجتماعي. كما تعمل مؤسسات الأمم المتحدة على بناء قدرات المؤسسات الحكومية لتمكينها من القيام بالتزاماتها أمام المجتمع الدولي، خاصة تلك المتعلقة بتعزيز حقوق المرأة ومناهضة العنف ضدها.

مبادئ السياسة

على المستوى المؤسسي

- إدماج منظور النوع الاجتماعي في كافة سياسات وإجراءات وخطط عمل الوزارة.
- ضمان عدم التمييز على أساس الجنس في الخدمات المقدمة للموظفين والجمهور ذكوراً وإناثاً، وكافة إجراءات الوزارة الإدارية والمالية والتنفيذية وأنظمتها.
- منع أي تصرفات أو ممارسات أو أعمال لا أخلاقية تعمق التمييز بين الجنسين، والمحاسبة عليها من خلال تطوير الآليات المناسبة للمحاسبة المؤسسية ضمن أسس قائمة على الشفافية والعدالة.
- ضمان إعداد موازنات مستجيبة للنوع الاجتماعي.
- وضع إجراءات مؤسسية (إدارية، قانونية، تنفيذية، إجرائية) تدعم مشاركة المرأة والرجل في اتخاذ القرارات والحصول على فرص التنمية الوظيفية بشكل متساوٍ وعادل.
- إدماج النوع الاجتماعي في نظام المتابعة والتقييم للوزارة ويتضمن ذلك مؤشرات الأداء المؤسسي.
- تطوير إجراءات مؤسسية لإدماج النوع الاجتماعي ضمن كافة مجالات عمل مديريات وأقسام الوزارة.

على المستوى البرامجي

إدماج منظور النوع الاجتماعي في كافة المشاريع والمبادرات والأنشطة التي تشرف عليها الوزارة أو تنفذها أو تساهم في تمويلها أو تستقطب التمويل لها، ضمن كافة الإجراءات المؤسسية والبرامجية من تخطيط، وتنفيذ، وتقييم، ومسح، وتوظيف، وتمويل.

الإجراءات الإدارية والمؤسسية لتنفيذ السياسة

- ضمان توفير الموارد البشرية والمالية اللازمة لإدماج النوع الاجتماعي في كافة مجالات عمل الوزارة.
- تحديد فريق عمل متخصص من كافة المديريات لدمج النوع الاجتماعي في الوزاة بشكل ممنهج.
- تعميم وثيقة هذه السياسة وتوضيحها لكافة موظفي الوزارة وجعلها متاحة لهم وتسهيل الوصول إليها.
- إزالة كافة المعوقات الإدارية والتنفيذية والإجرائية وأية ممارسات تحد من مشاركة المرأة والرجل في اتخاذ القرارات والحصول على فرص التنمية الوظيفية بشكل متساوٍ وعادل.
- التعاون والتنسيق مع دائرة الإحصاء العامة وفق منهجية محددة، لجمع وتحليل ونشر البيانات التي تتناول قضايا النوع الاجتماعي ذات الصلة بشكل منتظم وتعزيز آلية إدماج النوع الاجتماعي.
- تحديد الجهة المسؤولة عن متابعة تنفيذ هذه السياسة داخل الوزارة ومراجعتها وتقييمها. حيث تمت صياغة هذه السياسة في سنة ٢٠٢٠ وسيتم مراجعتها وتقييمها من خلال الجهة الداخلية التي يعينها معالي وزير التنمية الاجتماعية كل سنتين.